(391) و " أن تقولوا على ا مالاتعلمون " أي وحرم عليكم ذلك، وذلك يدل على بطلان التقليد، لان المقلد لا يعلم صحة ماقلد فيه. قوله تعالى: ولكل أمة أجل فاذا جاء أجلهم لايستأخرون ساعة ولا يستقدمون (33) آية بلاخلاف. قيل الفرق بين أن تقول: ولكل أمة أجل، وبين ولكل أحد أجل من وجهين: أحدهما - أن ذكر الامة يقتضي تقارب أعمار أهل العصر. والثاني - أنه يقتضي إهلاكهم في الدنيا بعد إقامة الحجة عليهم باتيان الرسل. والامة الجماعة التي يعمها معنى. وأصله أمه يؤمه إذا قصده، فالامة الجماعة التي على مقصد واحد. والاجل الوقت المضروب لانقضاء المهل، لان بين العقد الاول الذي يضرب لنفس الاجل، وبين الوقت الاخر مهلا، مثل أجل الدين، وأجل الوعد، وأجل العمر. وقال أبوعلي الجبائي: في الاية دلالة على أن الاجل واحد، لانه لايجوز أن يكون الظالم بقتل الانسان قد اقتطعه عن أجله. وقال أبوبكر ابن الاخشيد: ليس الامر على ذلك لانها قد دلت أنه غير هذا على الاجلين. وقوله " فاذا جاء أجلهم لايستأخرون ساعة ولا يستقدمون " معنى لايستأخرون، لايتأخرون، وإنما قيل لا يستأخرون من أجل أنهم لايطلبون التأخر، فهو أبلغ في المعنى من لايتأخرون، لان الاستئخار طلب التأخر وقوله " ولا يستقدمون " معناه لايتقدمون، والمعنى اذا قرب أجلهم لايطلبون التقدم ولا التأخر، لان بعد حضور الاجل ونزول الاملاك يستحيل منهم طلب ذلك، كمايقال جاء الشتاء وجاء الصيف إذا قارب وقته لانه